[340] من هنا وهناك وروى الكليني في باب الكفر، عن مسعدة بن صدقة انه قال، سئل الامام الصادق (ع) ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلاة قد سميته كافرا وما الحجة في ذلك ؟ فقال: لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه، وتارك الصلاة لا يتركها الا استخفافا بها، وذلك لانك لا تجد الزاني يأتي المرأة الا وهو متلذذ لاتيانها قاصد إليها، وكل من ترك الصلاة قاصدا لذلك، فلا يكون قصده لتركها مستندا إلى اللذة، وإذا انتفت اللذة وقع الاستخفاف، وإذا وقع الاستخفاف وقع الكفر (1). وروى عن ابي مسروق انه قال: سألني أبو عبد الله الصادق (ع) عن اهل البصرة، فقال لي ما هم ؟ قلت مرجئة وقدرية وحرورية، فقال:

---

(1) من المعلوم ان الامام (ع) لم يقصد بذلك ان ترك الصلاة يلازمه الاستخفاف بالله دائما بل قصد من ذلك ان دواعى الترك في الغالب هي الاستخفاف وعدم المبالاه بأوامره ونواهيه سبحانه، إذ لا داعى الى تركها سوى ذلك في الغالب، وهذا بخلاف الزنا ونحوه من المعاصي، فان الشهوة في الغالب تستحوذ عليه وتتغلب على ارادته الخيرة فتدفعه إلى المخالفة والعصيان.